

Distr.
GENERAL

A/50/692/Add.1
9 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البندان ١١٦ و ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

وحدة التفتيش المشتركة

السفر في الأمم المتحدة: مسائل الفاعلية ووفورات التكاليف

مذكرة من الأمين العام

إضافة

يتشرف الأمين العام بأن يقدم إلى الجمعية العامة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "السفر في الأمم المتحدة: مسائل الفاعلية ووفورات التكاليف" (A/50/692، المرفق).

مرفق

تعليقات الأمين العام

أولا - تعلیقات عامة

١ - يرحب الأمين العام بإجراء استعراض وتقييم شاملين للمسائل الرئيسية في مجال إدارة السفر في الأمانة العامة للأمم المتحدة بهدف اقتراح تدابير عملية لتعزيز فاعليتها. والتقرير يتضمن عدداً من الملاحظات والمقترنات الشيقة عن الموضوع، ويسعى إلى تقديم إسهام حسن التوقيت في الاستعراض الجاري الذي تقوم به الجمعية العامة للمسائل المتصلة بالسفر. والاهتمام الرئيسي للتقرير ينصب على أكفاء استخدام للموارد البشرية والمالية، وكذلك على الممارسات الإدارية الحديثة والفعالة، في مجال السفر في الأمم المتحدة. ويعق خارج إطار الاستعراض كل من السفر المتصل بعمليات حفظ السلام وسفر أعضاء الأجهزة الرئيسية والأجهزة الفرعية للجمعية العامة.

٢ - والغرض من التقرير - وهو مقارنة ممارسات الأمم المتحدة بالنهج السوقي المنحى للشركات الخاصة - لا بأس منه. ويسر الأمين العام أن ينوه إلى أنه قد تم الاستعانة، خلال إعداد التقرير، بطائفة عريضة من المصادر من خارج منظومة الأمم المتحدة^(١). بيد أن التقرير كان يمكن أن يفيد من تقديم وصف أكثر إسهاباً وتحليل مقارن لأفضل ممارسات الشركات الخاصة والقطاع العام في إدارة سفر رجال الأعمال، وهو ما يمكن أن تحاكيه الأمم المتحدة، بدلاً من قصر المعلومات المجمعة من هذه المقابلات على ملاحظة فردية مؤداها أن "التوقعات خلال السفر جوا غير معروفة كلية في عالم رجال الأعمال"^(٢).

٣ - وكان من الممكن أن يستفيد التقرير من تقديم تحليل للتكليف والأرباح في اقتراحاته الداعية إلى الأخذ بسبل ووسائل جديدة لإدارة السفر، مثل تحقيق اللامركزية في إدارة السفر، ومد نطاق شبكة حواسيب السفر ليشمل وحدات الإدارات، فضلاً عن إنشاء هيئات استشارية جديدة. ومن الصعب الحكم على مدى جدواً هذه المقترنات دون حتى توافر تقدير تقريري للموارد التي تلزم لتنفيذها، ودون توافر تقييم لفوائد التي من المنتظر أن تتحقق من الترتيبات الجديدة.

٤ - والأمين العام لا يقبل استنتاج المفتشين القائل بأن المنظمة غير مجهزة ولا مستعدة على النحو المناسب لمواجهة هذه التحديات أو للاستفادة من فرص سوق السفر^(٣). وهذا التأكيد لا يقام الدليل عليه في متن التقرير بواقع أو أرقام تشهد على الفرص الضائعة، أو أوجه التصور التكنولوجية، أو الأساليب البائدة، أو الترتيبات التجارية الخاسرة، إن وجدت، من جانب الأمانة العامة. والتصور الخاطئ هذا ينم عن معرفة غير كافية بما بذلته الأمانة العامة من جهود وحققتها من تقدم في مجال إدارة السفر منذ عام ١٩٩٢.

٥ - الواقع أن عمليات السفر التي تقوم بها الأمانة العامة قد تغيرت كثيراً لتساعد على إدارة سفر تجاوز حجمه الضعف نتيجة لعمليات حفظ السلام، وذلك دون زيادة في عدد الموظفين. فقد قامت الأمانة العامة، بهمة، بإجراء مفاوضات مع شركات الطيران، واستحدثت مفهوم اتفاق شركة الطيران المفضلة، الذي يساعد المنظمة على الحصول على تخفيضات نقدية تتجاوز ٥ ملايين دولار. وقد أسفرت المفاوضات المستمرة مع شركات الطيران، بالنسبة للسفر المتعلق بالمؤتمرات وحفظ السلام ومراقبة الانتخابات، عن تحقيق وفورات صافية إضافية بلغت ٢,٥ مليون دولار خلال العامين الماضيين. وهذه الوفورات قد تأتى علامة على أسعار التذاكر المخفضة التي تحقق عن طريق اتفاقيات خصم مبتكرة تتضمن أحكاماً مثل الإعفاءات الشاملة من القيود على التذاكر ومن شروط المدة الأدنى للإقامة والشراء مقدماً. كما تتحقق وفورات إضافية ضخمة عن طريق تطبيق أساليب حديثة لإدارة السفر واستخدام أحدث برامج الحاسوب وأجهزة الحاسوب لرصد سوق السفر.

٦ - ومن الجدير بالذكر أن الاتفاقيات والخصومات التي توصلت إليها الأمانة العامة كانت محل إشادة من خبراء مستقلين باعتبارها من أكثر الترتيبات فعالية من حيث التكاليف في هذه الصناعة. كما أن مديرى السفر داخل منظومة الأمم المتحدة ومن المنظمات الدولية الأخرى كثيراً ما يتصلون بالأمانة العامة التماساً للمشورة في محاكاة الاتفاقيات التي أبرمتها مع شركات الطيران ووكالات السفر.

٧ - ولإبقاء موظفي وحدة السفر على أبهة الاستعداد لمجابهة تحديات سوق السفر الجوي الحديثة، فإنهم كثيراً ما يشاركون في التدريب الذي تقدمه شركات مراجعة الأسعار^(٤) ومكاتب الأسعار التابعة لعدد كبير من شركات الطيران الدولية. وخبراء الأسعار في كل من وحدة السفر ومكتب الأمم المتحدة في جنيف هم أخصائيون مدربون تدريباً عالياً في مجال تحديد الأسعار الدولية، كما أنهم مؤهلون للتعامل بكفاءة مع مكاتب الأسعار بشركات الطيران ووكالات السفر.

٨ - ويسر الأمين العام أن ينوه إلى أن الاتجاه الرئيسي لتحليل المفتشين والاتجاه الرئيسي لنهج الأمانة العامة متطابقان في معظم جوانبهما، حيث يهدفان إلى تبسيط السياسات وكذلك الإجراءات الإدارية، وإلى التشغيل الآلي للعمليات الروتينية، وتعزيز الضوابط الداخلية. ومن المنتظر أن يسهم التنفيذ الكامل لنظام المعلومات الإدارية المتكامل إسهاماً كبيراً في تحقيق هذه الأهداف.

ثانياً - التعليقات والتوصيات

التوصية ١، الفقرة (١)

٩ - يتفق الأمين العام مع التأكيد على أهمية تنسيق الأنشطة المتصلة بالسفر على نطاق الأمانة العامة، الأمر الذي يشمل مختلف مجالات الإدارة، مثل الميزانية والمالية والمستحقات والخدمات العامة. ومن الجدير بالذكر أن كل كيان تنظيمي له مهام محددة المعالم، وأنه ليس هناك أي لبس أو تداخل إداري فيما يتعلق بأنشطتها أو مجالات اختصاصها.

١٠ - وهناك حاليا فريق عامل مخصص لمسائل السفر تمثل فيه شتى الإدارات والمكاتب يقوم من حين لآخر باستعراض المسائل الوثيقة الصلة بإدارة السفر. وبالنظر إلى استمرار القيود المفروضة على الميزانية والمالية، لا يرى الأمين العام أن من المناسب إنشاء مكتب جديد في الأمانة العامة. وبدلاً من ذلك، وتمشيا مع روح هذه التوصية، يدعى الفريق العامل المخصص لمسائل السفر إلى الاجتماع عند الضرورة، مع زيادة عدد أعضائه عند الاقتضاء.

التوصية ١، الفقرة (٢)

١١ - يسر الأمين العام أن يفيد بأن إعادة التوجيه الموصى بها لأعمال وحدات السفر جارية بالفعل. فوحدات السفر في مراكز العمل الرئيسية مزودة بموظفين مدربين تماما على التعامل مع تعقيدات سوق السفر الجوي الحديثة وهيكل الأسعار. كما أنهم دائمون على استكشاف سبل جديدة لتقليل نفقات السفر عن طريق الحصول على خصومات خاصة وإبرام اتفاقات بشأن المعاملة التفضيلية. كما أن خبراء الأسعار في وحدات السفر في كل من نيويورك وجنيف هم أخصائيون مدربون تدريباً عالياً على تحديد الأسعار الدولية. وكما هو موضح في الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه، فإن موظفي وحدات السفر يحضرون تدريبات دورية على التطورات الجديدة بأسواق. كما أن كفاءتهم وخبرتهم المهنية قد ساعدت المنظمة على تحقيق وفورات ضخمة عن طريق الأسعار والخصومات التفضيلية التي حصلت عليها من شركات الطيران.

التوصية ١، الفقرة (٣)

١٢ - لا يرى الأمين العام أن هذه التوصية مقبولة، وذلك للأسباب التالية. أولاً، فإن الابتعاد عن الإنفاذ - الذي تكفله المراجعة المسبيقة - إلى المراقبة في وقت يزداد فيه التشديد على المساءلة، إنما سيأتي بنتائج عكسية. ثانياً، ينبغي لمديري البرامج أن يظل اهتمامهم منصبًا على تنفيذ البرامج الفنية بكفاءة، بدلاً من تشتيت انتباهم بالتفاوض على خدمات الدعم، مثل ترتيبات السفر. ثالثاً، فإن تحقيق لا مركزية البحث عن أقل أجور السفر تكلفة من شأنه أن يقلل من الوزن التفاوطي للأمانة العامة ويعمل على تآكل وفورات الحجم المحققة.

١٣ - ومن الجدير بالذكر أيضاً أن إدارة السفر تتطلب مهارات وخبرات تخصصية. ومن الصعب للغاية العثور داخل الأمانة العامة على موظفين لديهم من المعرفة بأسواق السفر الدولي ما يفوق ما لدى الموظفين العاملين حالياً في وحدات السفر. فالتجربة تبين أن تدريب فرد واحد على العمل في مجال تحديد الأسعار يستغرق ما لا يقل عن ستة أشهر. كذلك، فإن الابتعاد عن مركزية المراجعة المسبيقة لحسابات جميع أدوات السفر والموافقة عليها إلى فرادي الإدارات إنما يستلزم زيادة كبيرة في عدد مساعدي السفر، إلى جانب تدريبهم تدريباً مكثفاً على استخدام نظم الحجز المحوسبة وتحديد الأسعار.

١٤ - ومشكلة اليد العاملة تزداد تعقيداً بمشكلة المعدات. فشاشات ووصلاتنظم الحجز المحوسبة توفرها حالياً وكالة السفر. إلا أن هذا الترتيب لم يكن مناسباً إلا بسبب قرب وحدات السفر من موقع وكالة السفر وقلة عدد نظم الحجز المحوسبة اللازمة لموظفي وحدات السفر. ولتنفيذ توصية المفتشين، ينبغي

تركيب نظم حجز محosبة في كل مكتب تنفيذي بتكلفة تتجاوز ٣٠٠ دولار، ثم تستأجر بتكلفة شهرية قدرها ١٠٠ دولار. ولا يمكن توقع أن تكون وكالة السفر قادرة أو راغبة في استيعاب مثل هذه التكاليف الإضافية الهايئة.

١٥ - وإلى جانب هذه العيوب، فإن اقتراح إلغاء مركزية وظيفة الموافقة على أذونات السفر سيسفر، حتماً، عن حدوث حالات تضارب في تطبيق قواعد السفر.

١٦ - ويرى الأمين العام أن التوصية بإلغاء المراجعة المسبقة الإلزامية لحسابات جميع أذونات السفر وتحويلها إلى مجرد مراقبة التزام وكالة السفر باشتراط تقديم أدنى الأسعار السارية للسفر جوا بالنسبة لأي سفرية. هي توصية غير مقبولة. وهناك خبرة مشتركة لدى مديرى السفر بالقطاعين العام والخاص على السواء بأن المراقبة على نحو ارتجاعي لا تقدم أي ضمان بالحصول على أدنى أسعار دولية سارية، بينما تعتبر المراجعة المسبقة هي الأداة الوحيدة الموثوق بها بالنسبة لهذا الأمر. وينبغي التأكيد على أن الشركات المتخصصة لمراجعة حسابات أسعار السفر جوا قد أوصت بالمراجعة المسبقة لحسابات أسعار السفر باعتبارها الطريقة الفعالة الوحيدة لتحقيق أدنى الأسعار السارية للسفر جوا بطريقة متسقة. وعلاوة على ذلك، فإنه من المستحيل من الناحية العملية أن يجري في سياق المراقبة بأثر ارتجاعي تحديد ما إذا كانت رحلة جوية دولية معينة أو درجة السفر متاحة وقت إجراء الحجز. وتقلل المراقبة أيضاً من احتمال العثور على طرق بديلة وأكثر فعالية من حيث التكاليف بالنسبة لنفس السفرية.

١٧ - ولتلافي أي حالات سوء فهم محتملة، طلبت بعض الإيضاحات تتعلق بكيف تكفل الأمانة العامة استخدام أدنى أسعار سارية للسفر جوا. وتنص الاتفاques الموقعة القائمة مع وكالات السفر على أدنى الأسعار السارية للسفر جوا بالنسبة لجميع السفريات. وكانت وحدة السفر تقوم في ذلك الوقت بالمراجعة المسبيقة لطلبات السفر، وكانت عمليات الحجز الأساسية تتم عادة بواسطة المسافر نفسه. وتقوم وحدة السفر عندئذ باستعراض سجلات الحجز هذه وإما أن تقوم بإقرار أدنى سعر للسفر جوا بالنسبة للسفرية في إطار قواعد الاستحقاق السارية، أو تقدم مقتراحات بديلة لخط السير وتاريخ السفر إلى المسافرين، إذا كان في إمكان ذلك أن يؤدي إلى خفض الأسعار السارية للسفر جوا. وقد أتاح النهج الأخير للمنظمة أن توفر مبلغا كبيرا من أموال السفر الشحيدة، بينما ستؤدي توصية المفتشين إلى إضعاف هذه التقنية الهامة لتحقيق وفورات في التكاليف. وينبغي ملاحظة أن كون خبراء الأسعار بالأمانة العامة غير مرتبطين بأي شركة طيران أو وكالة سفر خاصة تؤدي إلى تعزيز كفاءتهم في البحث عن أسعار منخفضة للسفر جوا وتحديدها. وهم يضطلعون بأعمالهم بأعلى قدر من الكفاءة ويقوم كل شخص منهم بمراجعة حسابات تربو على ١٠ ملايين دولار سنويا.

التفصيـة ١، الفقرة (٤)

١٨ - يرى الأمين العام أن الاقتراح بإنشاء لجنة استشارية معنية بالسفر لا يحظى بأي ميزة خاصة. وتمشياً مع تعزيز المسئولية والمساءلة الإدارية في الأمانة العامة، فإنه ينبغي حفظ عدد مثل هذه اللجان

الى أدنى حد ممكн وليس زيادته بالطبع. ويظل تنفيذ سياسة الأمم المتحدة في مجال السفر مسؤولية مباشرة للمديرين الفنيين. ويلاحظ أن معظم الاختصاصات المقترنة بهذه اللجنة تدخل حاليا ضمن المسؤولية المباشرة لإدارة شعبة المشتريات والنقل، التابع لمكتب خدمات المؤتمرات وخدمات الدعم، ووحدة السفر في إطار هذه الشعبة، بما في ذلك تقييم ومراقبة العلاقات مع شركات الطيران وكالات السفر، والتعاون في شأن الترتيبات مع وكالء السفر وتقييم التطورات والفرص في سوق السفر. واضطلع باختصاصات أخرى الفريق العامل المخصص المعنى بالسفر، المشار إليه في الفقرة ١٠ أعلاه. وسيطلب، حسب الاقتضاء، التوجيه من كبار المديرين.

التوصية ٢

١٩ - يوافق الأمين العام على التوصية بأن يجري تيسير وصول المديرين والموظفين الى معلومات شاملة عن سياسات السفر وقواعد واستحقاقاته. وتمشيا مع هذه التوصية، فإنه من المزمع إتاحة مجموعة من المعلومات ذات الصلة بالسفر في شكل الكتروني.

التوصية ٣، الفقرة (١)

٢٠ - يوافق الأمين العام على التوصية ويshire أن يشير الى أنه في حين أن مدير البرامج مسؤولين مباشرة وتجري مساعتهم عن كفالة دعم برامج السفر بصورة فعالة لأنشطتهم الفنية، فإن الموظفين التنفيذيين بإداراتهم يمارسون سلطة مفوضة إليهم تتعلق بالامتثال داخل الإدارة للقواعد الرسمية والتعليمات والمعايير الإدارية المتعلقة بالسفر. وينص نظام المراقبة الداخلية على أن وحدة السفر هي المسؤولة عن عملية المراجعة المسبقة للحسابات وإقرارها لكتالة الاستفادة بأدنى أسعار سارية للسفر جوا وتساوى تطبيق قواعد وسياسات السفر في جميع أنحاء الأمانة العامة.

التوصية، ٣ الفقرة (٢)

٢١ - في ضوء الأهمية الخاصة التي تعلقها الجمعية العامة على كفالة إدارة السفر وتدابير تحقيق وفورات في التكلفة في هذا المجال، فإن الأمين العام يعتقد بأنه ينبغي ميزنة مصروفات السفر وحسابها بصورة منفصلة عن مصروفات البرامج الأخرى لكتالة شفافية الأنشطة المتصلة بالسفر، والرقابة الملائمة عليها.

التوصية، ٣، الفقرة (٣)

٢٢ - لا يوافق الأمين العام على التوصية. وفي حين أن الإدارة الفعالة لبرامج السفر تعد جزءاً (بالرغم من أنها ليست أهم الأجزاء) من التقييم الشامل لأداء مدير البرامج، فإنه سيكون من غير الملائم تقرير أي حواجز خاصة لاضطلاع مدير البرامج بالمسؤوليات التي عهد بها إليهم في هذا المجال المحدد. وستواصل الإدارة الاعتماد على النظام القائم للمساءلة والمراقبة لكي تبني فيما بين موظفي الأمم المتحدة إحساساً بالوعي بالتكاليف فيما يتعلق بمصروفات السفر.

التوصية ٤، الفقرة (١)

٢٣ - يود الأمين العام أن يشير إلى أنه منذ أكثر من عام مضى، جرى إدراج بند يتعلق باستخدام بطاقات الائتمان في المشروع الأولي للاتفاق مع وكالة السفر، ولكنه لم يدرج في النص النهائي بسبب التحفظات القانونية. وسيستمر فحص تكاليف وفوائد هذا الخيار، علامة على الآثار القانونية المترتبة عليه.

التوصية ٤، الفقرة (٢)

٢٤ - سيجري تنفيذ هذه التوصية في الإصدار الثالث لنظام المعلومات الإدارية المتكامل.

التوصية ٤، الفقرة (٣)

٢٥ - يوافق الأمين العام على التوصية.

التوصية ٥، الفقرة (١)

٢٦ - يشارك الأمين العام الاعتقاد في الرأي القائل بأنه من المستصوب وضع معايير موحدة للاحتياجات الأساسية المتعلقة بخدمات السفر جواً لكي تستخدم في جميع أنحاء العالم عند طلب خدمات السفر جواً. غير أن التجربة توضح أنه بسبب الأحوال المختلفة للأسوق المحلية والقوانين والأنظمة المحلية السارية، فإنه من الصعب للغاية وضع عقد موحد يطبق على جميع مراكز العمل. وتقدم شعبة المشتريات والتقليل من ذلك إلى جميع مراكز العمل التوجيه فيما يتعلق بالاشتراطات والضمانات الأساسية لعقود خدمات السفر جواً، عند التفاوض بشأنها.

التوصية ٥، الفقرة (٢)

٢٧ - يسر الأمين العام أن يشير إلى أن الممارسات الراهنة للأمانة العامة تتفق بالفعل مع روح توفير التكاليف في هذه التوصية. ويجري تحقيق في هذه الغاية بوسائل مختلفة.

٢٨ - وتقوم الإدارة بصورة مستمرة بتقييم اتفاقيات الأمم المتحدة مع شركات النقل الجوي المفضلة وتقوم باستكمالها وفقاً للأحوال السائدة في الأسواق. وتعتبر الخصومات النقدية الكبيرة التي حصلت عليها الأمم المتحدة من شركات النقل الجوي المفضلة لديها جيدة بالمقارنة بالخصومات التي تفاوضت بشأنها الشركات الخاصة الكبرى التي لديها حجم مماثل من السفر الدولي.

٢٩ - وينبغي التأكيد على أنه لا يصح مقارنة اتفاقيات أسعار السفر جواً التي أبرمتها الأمم المتحدة بتلك التي أبرمتها الدول الأعضاء الكبرى. وحجم السفر المحلي والدولي بها يميل إلى أن يكون عدة أضعاف الحجم لدى الأمم المتحدة، بالرغم من أنه مركز في رحلات تقوم بها شركات الطيران الوطنية إلى ومن موطنها. وشركات النقل الوطنية بهذه البلدان تقدم، كمسألة مفروغ منها، شروطاً مواتية للغاية إلى حكوماتها. وعلى العكس، فإن الأمم المتحدة ترسل مسافرين إلى بلدان مختلفة عديدة ولذلك فإنه من المطلوب منها أن تستخدم مجموعة متنوعة كبيرة من شركات النقل. وبالرغم من أن الأمانة العامة لديها حجم كبير من النقل

الجوي مع بعض شركات النقل، فإن شركات الخطوط الجوية الدولية التي تستأثر بأكبر حصة في السوق تعارض منح معاملة أو خصومات خاصة لحساب يقل فيه الحجم السنوي للسفر جوا عن مليوني دولار.

٣٠ - وعلاوة على الخصومات النقدية التي يجري الحصول عليها كنتيجة لاتفاقات شركات النقل المفضلة، فإن الأمانة العامة قد تفاوضت بشأن خصومات كبيرة تتعلق بخطوط معينة، مما يؤدي إلى خفض أسعار السفر جوا المدفوعة للجهات المقصودة تكراراً إلى مستويات مساوية للأسعار المقدمة للحكومات. وعلى سبيل المثال، فإن الأسعار التي حصلت عليها الأمانة العامة للأمم المتحدة بالنسبة لسوق السفر بين نيويورك وجنيف قد انخفضت منذ عام ١٩٩٣ بنسبة ٥٣ في المائة وتقرب الآن من الأسعار التي تحصل عليها حكومة الولايات المتحدة. وبالنسبة لمعظم الوجهات الأوروبية والوجهات الرئيسية الآسيوية والأفريقية العديدة، فإن الأمم المتحدة تحصل على تخفيضات في أسعار السفر جوا تصل إلى ٢٨ في المائة. وبينما أيضاً ملاحظة أنه لم تكن هناك حكومات وطنية على استعداد لتقديم المساعدة إلى الأمم المتحدة في محاولات سابقة للحصول على أسعار خاصة في الفنادق والسفر جوا التي تفاوضت بشأنها الحكومات الوطنية بالنسبة للمسافرين التابعين لها. وبدون التعاون الفعال من الحكومات المعنية، فإن شركات الخطوط الجوية والفنادق لن تسمح كقاعدة للمسافرين التابعين للأمم المتحدة بالاستفادة من الأسعار المقدمة للحكومات.

٣١ - من المرجح أن يتربّب على إجراء تخفيض في عدد شركات النقل التي ترتبط الأمم المتحدة معها باتفاقات الشركات الناقلة المفضلة أثر سلبي في مرونتها لتوفير نقل جوي إلى جهة مقصد معينة في وقت معين. فالأمم المتحدة لا تتمتع في كثير من الأحيان بحرية اختيار شركات النقل الجوي عندما تنقل موظفين إلى جهات مقصد محددة في وقت معين. ومع كثرة متطلبات السفر الحاصلة ضمن مهلة قصيرة من الزمن ومتسمة بطابع مستعجل للغاية، لا بد للأمم المتحدة أن تتمتع بالقدرة الازمة على نقل المسافرين إلى جهات مقصد هم في أي وقت معين باستخدام أي شركة نقل تتوفر لديها مقاعد على ذلك الطريق.

٣٢ - وأجرت الأمانة العامة مشاورات مع خبير بالأسعار المتفاوض عليها بشأن حجم السفر الدولي لديها وأبلغت بأن عدداً من اتفاقات الأمم المتحدة المبرمة مع شركات النقل العاملة معها تمثل أفضل صفقات ممكنة بالنسبة لحجم ونوع السفر الذي تحجزه الأمم المتحدة. ومنذ ذلك الحين، تفاوضت الأمانة العامة على اتفاق إضافي خاص مع إحدى شركات النقل التي تخدم سوق نيويورك - جنيف، وهو يتيح إمكانية حجز السفر بين هاتين المدينتين بأقل سعر منشور متاح بالنسبة ليوم السفر. وبموجب ذلك الاتفاق، تتنازل شركة النقل عن شرط الاشتراء المقدم والحد الأدنى من الإقامة المرتبطة عادة بأسعار السفر المخصومة والترويجية هذه. ومن المزايا الهامة للاتفاques التي توصلت إليها الأمم المتحدة أنها غير مقيدة بضمادات حد أدنى من الاشتراء أو بقيود مماثلة.

التوصية ٦

٣٣ - يتفق الأمين العام مع التوصية ويلاحظ أن الأئمّة العامة قد اكتسبت بالفعل بعض الخبرة في هذا الميدان. ويتوقف مدى وسرعة تنفيذها على فعالية تكاليف التكنولوجيا المتوفرة والحالة المالية للمنظمة.

التوصية ٧، الفقرة (١) (أ)

٣٤ - يرى الأمين العام أن هذه التوصية تنطوي على مسألة تقنية تتصل بمعايير السفر ينبغي إحالتها إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية لإجراء مزيد من الدراسة عليها قبل أن تتخذ الجمعية العامة قراراً بشأن التوصية.

التوصية ٧، الفقرة (١) (ب)

٣٥ - يتفق الأمين العام مع الاقتراح القائل بضرورة التشجيع على زيادة تعاون الإدارات الفنية مع وحدات السفر. لكن التوصية القائلة بإتاحة إمكانية الوصول المباشر إلى الجداول الزمنية لشركات الخطوط الجوية والمعلومات المتعلقة بها ليست مقبولة للأسباب الموضحة في الفقرات ١٣ إلى ١٥ أعلاه. إذ لا ينبغي المساس بالتخصص والخبرة الفنية وفعالية التكاليف المحرزة بالفعل.

التوصية ٧، الفقرة (٢) (أ)

٣٦ - يرى الأمين العام أن هذه المسألة التقنية المتصلة بمعايير السفر ينبغي أن تحال إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية لإجراء مزيد من الدراسة عليها.

التوصية ٧، الفقرة (٢) (ب)

٣٧ - يحيط الأمين العام علماً بهذه التوصية.

التوصية ٧، الفقرة (٣)

٣٨ - يؤيد الأمين العام القصد من وراء التوصية المتمثل في تخفيض عدد التقارير المتعلقة بالاستثناءات الممنوعة من معايير السفر بطريق الجو، وذلك بالنظر إلى أن إعداد هذه التقارير بالشكل المعمول به حالياً عملية تستغرق وقتاً كثيراً وعملاً كثيفاً.

التوصية ٧، الفقرة (٤)

٣٩ - في حين يسلّم الأمين العام بحدوث تغييرات كبيرة في طبيعة السفر الجوي منذ إعمال النص المتعلق بمحطات السفر فهو يعتقد أن هذه التوصية بحاجة إلى مزيد من الدراسة من أجل تقييم أثرها الكامل. ولعله يتطلب إلى لجنة الخدمة المدنية الدولية أن تنظر في هذه المسألة أيضاً.

التوصية ٧، الفقرة (٥)

٤٠ - يتفق الأمين العام مع هذه التوصية.

التوصية ٨، الفقرة (١)

٤١ - يتعارض النظام المقترن القائم على النفقات مع السياسة العامة المعمول بها الرامية الى تبسيط إجراءات السفر. وهو يقتضي اتخاذ ترتيبات إدارية معقدة وباهظة التكاليف لرصد الأدلة الوثائقية والتحقق منها دون أن تكون له فوائد واضحة لخفض نفقات السفر. ويرى الأمين العام أنه ينبغي الإبقاء على النظم الحالي بدل الإقامة اليومي باعتباره نظاماً أكثر من النظام المقترن وأكثر منه فعالية من حيث التكاليف.

التوصية ٨، الفقرة (٢)

٤٢ - يحيط الأمين العام علماً بهذه التوصية.

التوصية ٨، الفقرة (٣) (أ)

٤٣ - يتفق الأمين العام مع هذه التوصية. وتعمل الأمانة العامة حالياً مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ووكالة السفر المستخدمة في المقر على تجميع هذه المعلومات وعلى إتاحتها إلى جميع المسافرين في شكل استثمارات الكترونية مباشرة.

التوصية ٨، الفقرة (٣) (ب)

٤٤ - حاولت الأمانة العامة في مناسبات عديدة الحصول على إعفاء للمسافرين المرتبطين بالأمم المتحدة من الضرائب الفندقية في نيويورك. غير أن هذه الترتيبات الضريبية تعتبر جزءاً من اتفاق البلد المضيف المعقود مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وهو اتفاق لا مجال فيه لدخول تغيرات بهذا الشأن. وتتجدر الإشارة إلى أن الأمم المتحدة كمنظمة معفاة من ضرائب الولايات المتحدة؛ وبالتالي لا تطبق الضرائب الفندقية إذا دفعت الأمم المتحدة مباشرة إلى الفندق عوضاً عن أن يدفع المسافر نفسه إلى الفندق. وتنبغي الإشارة أيضاً في هذا السياق إلى أن معدلات بدل الإقامة اليومي المحددة تأخذ في الاعتبار الأسعار الفعلية التي ينبغي أن يدفعها مسافرو الأمم المتحدة (بما فيها الضرائب المطبقة).

التوصية ٨، الفقرة (٤)

٤٥ - لا يتفق الأمين العام مع هذه التوصية. فالنظام الحالي فعال من حيث التكاليف لأن المبلغ المسموح به يكاد يقل دائماً عن المصاروفات الفعلية بالإضافة إلى أنه نظام سهل الإدارة.

التوصية ٨، الفقرة ٥ (أ)

٤٦ - يسر الأمين العام أن يشير إلى أن السياسات والممارسات المطبقة بالفعل في الأمانة العامة تتفق مع قصد التوصية.

التوصية ٨، الفقرة ٥ (ب)

٤٧ - بعد أن حاولت الأمانة العامة فيما مضى إدارة مصارف الأموال المتراكمة في إطار برامج السفريات المتكررة، ثبت لها أن تخصيص موارد كثيفة من الموظفين لإدارة حسابات الأموال المتراكمة في إطار برامج ...

السفريات المتكررة غير فعال من حيث التكاليف فعمدت إلى تغيير هذه السياسة العامة. ويجري تشجيع الموظفين على استخدام عدد الأميال المتراكمة في إطار برامج السفريات المتكررة في السفر الرسمي كلما أمكن. بيد أنه يجري تنفيذ ذلك على أساس طوعي لأن تدقيق استخدام الأميال المجانية يستغرق وقتا طويلا جدا فضلا عن أنه مستحيل في كثير من الأحيان. وعلاوة على ذلك، ترفض شركات الخطوط الجوية مساعدة الشركات والمنظمات على استخدام الأميال المسجلة لحساب الأفراد في إطار برامج السفريات المتكررة لأغراض السفر الرسمي.

٤٨ - وتتجدر الإشارة في هذا السياق وتمشيا مع تركيز المفتشين على أفضل الممارسات المتبعة في عالم الشركات، إلى أن ٩١ في المائة من ٩٠٠ شركة في الولايات المتحدة، وفقا لاستقصاء أجري مؤخرا، قررت أن تترك استخدام الأميال المتراكمة في إطار برامج السفريات المتكررة إلى فرادى المسافرين الذين جمعوها^(٥). وبالمثل، قرر ٧٥ في المائة من الشركات الألمانية، بما فيها عدة مصارف كبيرة وشركات صناعية، عدم متابعة حسابات الأميال المتجمعة هذه لفرض استخدامها من قبل الشركات^(٦). والأمين العام متعدد في تكليف أي مورد من موارد الموظفين المثقلة بأعباء فوق طاقتها أساسا بإدارة مصارف الأميال المتجمعة التي وجدتها غالبية الشركات العاملة في القطاع الخاص ممارسة غير كافية.

التوصية ٩، الفقرة (١)

٤٩ - يتفق الأمين العام مع التوصية ويلاحظ أن هذه المهام تقع في إطار المادة ١١ (ب) من النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية ومن الأنساب أن تتناولها اللجنة، إضافة إلى التوصيات ذات الصلة المقدمة، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، إلى الجمعية العامة. وتتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن التوصية ٧، الفقرة (٢) المتعلقة برفع الحد الأدنى البالغ تسع ساعات بالنسبة للسفر بدرجة رجال الأعمال إلى عشر ساعات، ستؤدي، إذا قبلتها الجمعية العامة، إلى زيادة الفوارق في معايير السفر المعمول بها في النظام الموحد.

التوصية ٩، الفقرة (٢)

٥٠ - يتفق الأمين العام مع التوصية ويلاحظ أن هذه الجهود قد بذلت بالفعل على مدى عدد من الستين من قبل اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية (المسائل المالية ومسائل الميزانية) التابعة للجنة التنسيق الإدارية، وتحت إشرافها.

الحواشي

- (١) انظر الفقرة ٦ من الوثيقة A/50/692.
- (٢) المرجع نفسه، الفقرة ١٤٣.
- (٣) المرجع نفسه، الفقرة ٣٦.
- (٤) بما في ذلك شركة (توباز) لمراجعة أفضل أجور النقل.
- (٥) صحيفة (وول ستريت جورنال)، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، الصفحة ٥A.
- (٦) مجلة CAPITAL، العدد ٩، ١٩٩٥، الصفحة ٢٢١.

— — — — —